الأمم المتحدة

A/C.5/62/SR.30

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
19 May 2008
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد علي . . . . . (ماليزيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيدة ماكلورغ

المحتويات

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)

تعزيز التحقيقات

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

08-26580 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/62/7/Add.35 و A/62/582 و Corr.1)

البند ١٢٨ من جدول الأعمال (الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (تابع)

البند ١٣٦ من جدول الأعمال: تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)

تعزيز التحقيقات

١ - **السيد كيم وون - سو** (نائب رئيس ديوان الأمين العام، الأمين العام المساعد): قال في معرض تقديمه لتقرير الأمين العام عن تعزيز التحقيقات (A/62/582 و Corr.1) إن التقرير أُعد وفقا لقراري الجمعية العامة ٦١/٢٧٥ و ٦١/٢٧٩.

٢ - وأضاف أن الجمعية العامة طلبت في قرارها ٦١/٢٧٩ إلى الأمين العام أن يقدم لها تقريرا شاملا، عن نتائج الفحص الجاري لعبء قضايا التحقيق وترشيده وعن نتائج الاستعراض العام لقدرات شعبة التحقيقات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. وقد تولى وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة عملية الفحص والترشيد التي تجري حاليا وكلف خبيرا خارجيا بالمساعدة في تلك العملية.

٣ - واستطرد قائلا إن نتائج الاستعراض أُبلغت إلى الأمين العام وأُدرجت في مرفق التقرير. وأوضح أن المجالات الرئيسية التي ستُعزز تشمل القيادة والإدارة، واستراتيجيات العمل وإجراءاته، والهيكل والمكان الأمثلين. وأضاف أن الأمين العام قد أحاط علما بالنهج الذي يتبعه مكتب خدمات الرقابة الداخلية لتحسين أداء عمل شعبة التحقيقات وبالإجراءات التي تدخل في نطاق سلطة وكيل الأمين العام. وقال إن الأمين العام قد سلم أيضا بأن هناك آثارا مالية مرتبطة بهذه الإجراءات، لا سيما إعادة الهيكلة، ستقدم إلى الجمعية العامة للموافقة عليها في دورة الميزانية المناسبة.

٤ - وذكر أن الأمين العام يشعر مع ذلك بالقلق لأن قدرة الجهات الأخرى المكلفة بالتحقيقات في المنظمة - وهي جهات من قبيل مديري البرامج، ومكتب إدارة الموارد البشرية وإدارة السلامة والأمن - غير كافية. وقد أشار المكتب إلى إحالة ١٠٨ من الحالات التي تتعلق بموظفين مشاركون في عمليات حفظ السلام إلى إدارات أو مكاتب أخرى للتحقيق معهم خلال عام ٢٠٠٧. وقال إن من الضروري تدريب الموظفين الذين يجرون تلك التحقيقات تدريبا سليما وإجراء التحقيقات وفقا للمعايير نفسها في كل مكان.

٥ - وأضاف أن الجوانب الأخرى التي تحتاج إلى مراجعة تشمل حقوق الموظفين المتعلقة بمراعاة الإجراءات القانونية الواجبة خلال سير التحقيقات، والحاجة إلى وجود إطار واضح للتعاون والتنسيق بين نظام العدل الداخلي ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، وخضوع قدرة المنظمة على إجراء التحقيقات للمساءلة واستقلالية تلك القدرة.

٦ - ومضى يقول إن الأمين العام ملتزم بأعلى مستويات النزاهة ويعتبر أن التمتع بقدرة قوية وفعالة على إجراء التحقيقات أمر ضروري. ومن ثم، فهو يأمل في الشروع في استعراض شامل يتناول التحقيقات وتقديم تقرير عن النتائج إلى الجمعية العامة، على أن يوضع في الاعتبار، ضمن جملة أمور، إصلاح نظام إقامة العدل، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، والتقارير المتعلقة بإطار المساءلة وإطار عمل إدارة مخاطر المؤسسات والرقابة الداخلية.

٧ - **السيدة إلينوس** (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قالت في معرض تقديمها لتقرير مكتب خدمات

الرقابة الداخلية عن تعزيز مهمته في مجال التحقيقات الوارد في مرفق تقرير الأمين العام (A/62/582)، إن مسألتي القيادة والإدارة في شعبة التحقيقات تعالجان حاليا. وأردفت أنه جرى توظيف نائب رئيسي للمدير مسؤول عن نيويورك وتولى مهام منصبه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وقد أُغلق مؤخرا باب التقديم لشغل وظيفة مدير من فئة مد-٢ وستبدأ قريبا عملية التوظيف والاختبار.

٨ - وأضافت أنه في ما يتعلق بإعادة الهيكلة تتمثل المسألة الرئيسية في تحسين توقيت التحقيقات ونوعيتها. وقالت إن إعادة الهيكلة تؤدي إلى تحسين نوعية العملية الإدارية، وإدارة أكفأ للحالات والموظفين، وفرص أكبر للتطوير الوظيفي الفني وللحصول على التدريب. وقالت إن إعادة الهيكلة ستحول أيضا دون ازدواج التكاليف الثابتة وستؤدي إلى استخدام أكفأ لموارد الشعبة المخصصة لدعم التحقيقات ولمواردها الإدارية. وسيكفل إنشاء مراكز إقليمية توفير قدرات مثلى للتحقيقات، كما سيساعد في التغلب على أوجه ضعف الأفرقة الميدانية الصغيرة وعدم مرونتها.

٩ - وذكرت أن المشروع التجريبي لفرقة العمل للتحقيقات المتعلقة بالمشتريات أثبت كفاءة استخدام أفرقة متخصصة تعمل انطلاقا من مكتب مركزي لإجراء تحقيقات في الميدان. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية هو مكتب التحقيقات الوحيد في منظومة الأمم المتحدة الذي تتبعه مكاتب لا مركزية.

١٠ - واستطردت تقول إن وضع مجموعة من المعايير لإجراءات العمل تشمل جميع المعلومات المطلوبة لإجراء التحقيقات وجرى أيضا وضع نحو ١٥ بروتوكولا للعمل تتعلق بمسائل فنية بحتة من قبيل الأدلة الجنائية لتكنولوجيا المعلومات. وجرى دمج البروتوكولات وغيرها من التعميمات التي تنطوي على استشارات أعدها موظفون في جميع أنحاء الشعبة ضمن الإطار العام لمعايير العمل، بغية تعزيز قدرة المحققين جميعهم.

١١ - وأضافت أن النظام بأكمله تم تصميمه لتقديم معلومات عن مهمة التحقيقات إلى موظفي الأمم المتحدة كافة واستطردت قائلة إن بعض الحالات الفردية ستتم حمايتها. لكن أصحاب المصلحة سيجري إطلاعهم على كيفية قيام مكتب خدمات الرقابة الداخلية وشعبة التحقيقات بعملهما.

١٢ - وقالت إن إدماج عبء قضايا فرقة العمل للتحقيقات المتعلقة بالمشتريات ضمن الهيكل الدائم لشعبة التحقيقات ما زال جاريا. ولكن في حالة عدم تعزيز المراكز الإقليمية بوظائف محققين على درجة عالية من التخصص في جرائم ذوي الياقات البيضاء، بما فيها مخططات التدليس المركبة، لن تتمكن الشعبة من استيعاب مثل هذه القضايا. وللأسف، سيتعين ترك القضايا التي تشمل عقودا ضخمة والعديد من موردي الأمم المتحدة.

١٣ - وأردفت تقول إن إنشاء المراكز الإقليمية يتطلب موافقة الجمعية العامة، في سياق الميزانية البرنامجية لحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وكما أشير في مشروع الميزانية المقدم، فإن إعادة الهيكلة المقترحة تستبعد الحاجة لإنشاء ٢٠ وظيفة جديدة.

١٤ - **السيدة ماكلورغ** (رئيسة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قالت، في معرض تقديمها لتقرير اللجنة الاستشارية المتصل بالموضوع (A/62/7/Add.35)، إن تقرير تلك اللجنة يتناول مسألتين رئيسيتين أثارهما الأمين العام في تقريره (A/62/582)، هما طلبه الاضطلاع بولاية تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عن نتائج استعراض شامل يتناول تحقيقات في الأمم المتحدة

ومقترحات وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية بشأن تعزيز شعبة التحقيقات.

١٥ - وأضافت، في ما يتعلق بطلب الأمين العام، أن اللجنة الاستشارية أحيطت علما بقلق الأمين العام إزاء ''عدم كفاية'' قدرة كيانات المنظمة الأخرى المكلفة بإجراء التحقيقات، والحاجة إلى تطوير هذه القدرة، ودعمها على النحو الكافي بالتدريب، وإخضاعها لمجموعة مفصلة من المعايير والمبادئ التوجيهية التي تُطلع جميع الأطراف المعنية على حقوقها والتزاماتها خلال التحقيقات، فضلا عن مراعاة الحقوق المتعلقة بمراعاة الإجراءات القانونية الواجبة التي يجب أن تطبق بشكل موحد في جميع التحقيقات التي تجريها المنظمة.

١٦ - وذكرت أن اللجنة الاستشارية ترى أن تعليقات الأمين العام لا تقوم على أساس إطار التحقيقات الذي اعتمدته الجمعية العامة في الجزء الرابع من قرارها ٢٨٢/٥٧ وفي قرارها ٢٨٧/٥٩. وذكّرت بأن الجمعية العامة حددت بوضوح في قرارها ٢١٨/٤٢ باء دور مكتب خدمات الرقابة الداخلية وولايته؛ كما حددت في قرارها ٢٨٧/٥٩ دور المكتب في التحقيقات الداخلية. وذكرت اللجنة الاستشارية أيضا بأن إدراج مهمة التحقيقات ضمن المكتب قد أُعيد تأكيده في قرار الجمعية ٢٤٥/٦١. وقبل اتخاذ قرار بشأن الحاجة إلى إجراء استعراض شامل يتناول التحقيقات في الأمم المتحدة، كما اقترح الأمين العام، توصي اللجنة الاستشارية بأن يُطلب إليه تقديم معلومات عن كافة الكيانات التي بخلاف مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتجري استجوابات وتحقيقات، وعن الأسس التشريعية التي تقوم عليها ودورها بالتحديد، وعدد ونوع الحالات التي تنظر فيها والموارد المتصلة بها، وآليات الإبلاغ، والمعايير والمبادئ التوجيهية المتبعة، والتدريبات التي تنظم، فضلا عن تقديم معلومات عن تنفيذ القرار ٢٨٧/٥٩.

١٧ - وذكرت أنه في ما يتعلق بمقترحات تحسين أداء شعبة التحقيقات التابعة للمكتب تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام قد أحيط علما بالنهج الذي يتبعه المكتب لتحسين أداء الشعبة وبالإجراءات، العملية بطبيعتها، التي تكون قيد التنفيذ في حالات عدة ويدخل تنفيذها في نطاق سلطة وكيل الأمين العام. وقد أشار الأمين العام أيضا إلى أن لبعض الإجراءات، لا سيما ما يتعلق منها بإعادة هيكلة شعبة التحقيقات، آثارا مالية ستقدم إلى الجمعية العامة للموافقة عليها في دورة الميزانية المناسبة.

١٨ - وأضافت أن الفقرات ٢٢ إلى ٣٨ من مرفق تقرير الأمين العام تحدد المبادرات التي اتخذها المكتب في ما يتعلق باستراتيجياته وإجراءاته المتعلقة بالعمل. ومضت تقول إن اللجنة الاستشارية ترى أن تنفيذ تلك المبادرات يجب أن يستخدم كمعيار لتقييم أداء المكتب.

١٩ - وأضافت أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن مقترحات هيكلة شعبة التحقيقات تنصب على تنظيم قدرة للتحقيق في النوعين الرئيسيين من القضايا التي يحقق فيها المكتب، وهما قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين والقضايا المالية والاقتصادية والإدارية؛ وقرار تشكيل أفرقة متخصصة لتحقيق في هذه القضايا على نحو فعال، وإعادة توزيع المحققين المقيمين من بعثات حفظ السلام بين المراكز الإقليمية الثلاثة (نيويورك وفيينا ونيروبي) حيث تتركز القدرة على إجراء التحقيقات.

٢٠ - وذكرت أن اللجنة الاستشارية ترى أنه كان سيتسنى عرض إعادة الهيكلة المرتآة عرضا أفضل بتقديم تحليلات أكثر اكتمالا ومراجع أدق عن خبرات المحققين المقيمين. وينبغي أن تشفع المقترحات المراد تقديمها إلى الجمعية العامة بتحليل يشرح على نحو أوفى أسباب تغيير النهج الذي كان مقترحا من قبل. وستتطلب أي تغييرات

يمكن أن تكون لها آثار إدارية ومالية استعراضا وإقرارا من قبل الجمعية، وفقا للإجراءات المعمول بها.

٢١ - وقالت إنه في ما يتعلق بالتحقيق في حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الفقرة ٦١ من مرفق تقرير الأمين العام، كما ورد في المسودة، تقصر فيما يبدو دور المكتب على التحقيق في قضايا الاغتصاب والاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تشمل القُصر. وعند الاستفسار أُبلغ المكتب اللجنة الاستشارية بأن الرسالة التي وصلت من خلال الفقرة ٦١ غير دقيقة وأنه لا يسعى إلى تحجيم دوره بل على العكس يريد ضمان وجود أدوار ومسؤوليات واضحة تتوزع بين الأطراف الفاعلة كافة.

٢٢ - **السيدة بيزيلي** (سلوفينيا): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المرشحة لعضويته وهي كرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وتركيا؛ وبلدان عملية الاستقرار والارتباط وهي ألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وصربيا؛ إضافة إلى ليختنشتاين ومولدوفا وأوكرانيا، وقالت إن تقرير الأمين العام والمرفق الذي يتضمن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/62/582/) يضمان معلومات مفيدة عن مهام شعبة التحقيقات التابعة للمكتب وهيكلها ونظام عملها ويغطيان ضمن جملة أمور، مسائل مهمة تتعلق بالاستراتيجيات والإجراءات التشغيلية للتحقيقات. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي يرى أن وضع إجراءات عمل قياسية شاملة، من بينها الإنصاف والتقيد بالإجراءات القانونية الواجبة، يجب معالجته بحرص وأن المخاوف التي أثيرت يجب أن تؤخذ في الحسبان.

٢٣ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي مستعد للمشاركة على نحو بنّاء في المفاوضات المتعلقة بتلك القضايا المهمة، بغية تعزيز مهمة التحقيق على نحو يتيح استيعاب جميع الآراء التي أُبديت. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يرى أن استنتاجات اللجنة الاستشارية وتوصياتها تشكل قاعدة سليمة لمزيد من المشاورات.

٢٤ - **السيد هانت** (أنتيغوا وبربودا): قال، في معرض كلامه باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، إن المجموعة تؤكد من جديد الأدوار والولايات المتعلقة بالتحقيقات التي أنشأتها الجمعية العامة بموجب قراراتها ٢١٨/٤٨ باء و ٢٤٤/٥٤ و ٢٨٢/٥٧ و ٢٧٢/٥٩ و ٢٨٧/٥٩ و ٢٤٥/٦١. وأضاف أن المجموعة تؤكد على أهمية منح مكتب خدمات الرقابة الداخلية الاستقلال في عمله وتؤكد من جديد الأولوية التي يجب أن تمنح للمكتب من أجل التحقيق في قضايا الفئة الأولى. كما تقر المجموعة بأن الأمانة العامة المختلفة عليها مسؤوليات فيما يتعلق بإجراء التحقيقات. ومضى يقول إن المجموعة ترغب بالتالي في الحصول على مزيد من المعلومات بشأن اعتزام الأمين العام إجراء استعراض شامل يتناول التحقيقات التي تجري في الأمم المتحدة.

٢٥ - وأضاف أن المجموعة، تؤكد من جديد استقلال المكتب في عمله، تشدد على أن المقصد الأساسي له هو مساعدة الأمين العام في أداء مسؤوليات الرقابة الداخلية الموكولة إليه. ومن ثم ينبغي وضع الإجراءات والاستراتيجيات التي يتبعها المكتب لتعزيز التحقيقات في هذا السياق. وذكر أن المجموعة متفقة مع اللجنة الاستشارية في قولها إن إعادة الهيكلة المرتآة لشعبة التحقيقات لا تدخل في نطاق السلطة الإدارية لوكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية وحده.

٢٦ - وقال إن المجموعة تشعر بالقلق إزاء الحيرة البادية في المكتب بشأن وضعه داخل الأمانة العامة وتتفق مع اللجنة الاستشارية على أن المكتب لا يمكن أن يصبح طرفا في

الاتفاقات الدولية، نظرا لطبيعته الخاصة جدا وولايته بوصفه هيئة الرقابة الداخلية داخل الأمانة العامة.

٢٧ - ومضى قائلا إن المجموعة تلاحظ أن المكتب قد استعان بخدمات مستشار خارجي مستقل لاستعراض قدرته على إجراء التحقيقات. وتكرر المجموعة التأكيد على موقفها القائل بأن المنظمة يجب أن تستخدم بقدر الإمكان، الخبرات الداخلية المتاحة لديها إلى أقصى درجة ممكنة. ويجب أن تتم عمليات الاستعانة بمستشارين خارجيين وفقا للإجراءات الإدارية المعمول بها، مع الاحترام التام للولايات ولدور الدول الأعضاء الرقابي. وقال إنه سيكون من دواعي امتنان المجموعة أن تحصل على مزيد من المعلومات عن مؤهلات هذا المستشار وخبرته، وعملية التوظيف، والتكلفة التي تحملتها المنظمة. والمجموعة تلاحظ بقلق أن اللجنة الاستشارية لا يمكنها الاطلاع على الاستعراض الذي أجراه المستشار وتعتزم طلب مزيد من المعلومات عن محتوى هذا الاستعراض.

٢٨ - واستطرد يقول إن القيادة الفعالة أمر حيوي في إدارة عبء العمل المتزايد وعدد الموظفين المتنامي في شعبة التحقيقات. وقال إن المجموعة ترحب بأي معلومات إضافية عن توظيف مدير الشعبة، بما فيها الاختصاصات والمهارات المطلوبة لشغل الوظيفة، وصلة الوظيفة بالمقترحات الواردة في الميزانية التي قدمها للمكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، والخطوات المؤقتة المتخذة حتى الآن من جانب المدير بالنيابة.

٢٩ - وقال إن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على شفافية التحقيقات وقابليتها للتنبؤ وللمساءلة وموضوعيتها وترحب بالاستعراض الذي يتناول حاليا إجراءات العمل القياسية وبإدراجها ضمن دليل تحقيقات مستكمل. غير أن المجموعة تشعر بقلق شديد إزاء الاستنتاج الذي توصل إليه الخبير ومفاده أن الدليل الحالي يفتقر إلى معلومات مفيدة وعملية، لأن هذا الأمر من شأنه إثارة الشكوك في نوعية التحقيقات التي أجريت حتى الآن. وأضاف أن المجموعة تشعر بالقلق أيضا لأن المحققين الموجودين في الشعبة الذين قد لا تتوافر لديهم معرفة بالقواعد والأنظمة والإجراءات ليست لديهم الآن وسيلة لاكتساب مثل هذه المعارف. وقال إن الوضع يتطلب متابعة دقيقة ومزيدا من الإيضاح.

٣٠ - وذكر أن المجموعة ترى أن وجود نظام سليم لإدارة القضايا أمر ضروري لإضفاء الطابع المهني على قدرة المكتب على إجراء التحقيقات وقدرة المنظمة ككل على إجرائها. غير أن المجموعة ستكون ممتنة في حالة حصولها على مزيد من الإيضاحات بشأن الرأي الظاهر القائل بأن المزاعم أو الشكاوى لا تستحق كلها التحقيق فيها. وتعتقد المجموعة بشدة، أنه تحقيقا لأغراض الشفافية والاتساق والإنصاف، ينبغي، على الأقل، إجراء استعراض أولي في أي دعوى من الدعاوى. وتود المجموعة أيضا أن تحصل على مزيد من المعلومات بشأن الكيفية التي يعتزم بها المكتب ترتيب الحالات حسب أولوياتها على نحو يؤدي للحصول على نتائج ''موثوق فيها ومتسقة''. وفيما يتعلق بمقترح إنشاء لجنة خاصة لتلقي القضايا الواردة تود المجموعة أن تعرف كيف ستتكامل هذه اللجنة مع عمليات تقييم القضايا القائمة والإحالات إلى آليات أخرى.

٣١ - وأردف قائلا إن المجموعة توافق على أن أدوات التحقيق والتكنولوجيا المستخدمة فيه يمكن، إذا ما أحسن استخدامها، أن تعزز فعالية شعبة التحقيقات وقدرتها. وستكون المجموعة ممتنة لو حصلت على مزيد من المعلومات عن احتياجات الشعبة، ونوع الأدوات والتكنولوجيا التي يمكن أن تساعد في تلبية تلك الاحتياجات وتوفير الأموال المطلوبة.

٣٢ - واستطرد يقول إنه فيما يتعلق بالمقترح المتعلق بتنظيم قدرة المكتب على إجراء التحقيقات حول قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين والقضايا المالية والاقتصادية والإدارية، تشعر المجموعة بالقلق لأن ذلك يمكن أن يقلص بدون داع مسؤولية المكتب عن التحقيق في جميع قضايا الفئة الأولى، بما فيها القضايا التي قد لا تندرج ضمن المجالين اللذين حددهما المكتب. إضافة إلى ذلك، يقترح المكتب فيما يبدو أن تقتصر مسؤوليته عن التحقيق في قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين على قضايا الاغتصاب والاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تشمل أشخاصا قصر. وترى المجموعة أن قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين جميعها، لا القضايا التي تشمل أشخاصا قصر وحدها، خطيرة ومن ثم تطلب المجموعة مزيدا من الإيضاح من الأمانة العامة.

٣٣ - وأضاف قائلا إنه فيما يتعلق بمقترح إنشاء أفرقة متخصصة من المحققين، تشعر المجموعة بالقلق لأن إنشاء مثل هذه الأفرقة من شأنه أن يجعل المكتب يركز بدرجة أكبر على أنواع معينة من القضايا ويولي اهتماما أقل للأنواع الأخرى. وتؤكد النتائج الحميدة والسيئة لجهود أفرقة العمل للتحقيقات المتعلقة بالمشتريات التي يعتبرها المكتب نموذجا للأفرقة المتخصصة المقترحة، مخاوف المجموعة.

٣٤ - وأردف يقول إن توصيف أعباء فرقة العمل للتحقيقات المتعلقة بالمشتريات في هذا التقرير يبدو متعارضا مع المعلومات الواردة في تقرير المكتب بشأنها عن الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/62/272). وعلى سبيل المثال، أكد المكتب في الفقرة ٥١ من هذا التقرير على أنه بناء على تجربة فرقة العمل هذه يمكن أن تجري الأفرقة المتخصصة المؤهلة تأهيلا عاليا بتحقيقات معقدة وأن تستكملها بعد زيارتين ميدانيتين لا تتجاوز مدة كل منهما بضعة أسابيع فقط. وفي الوثيقة A/62/272، شكا المكتب من أن مثل هذه التحقيقات تستغرق عدة أشهر ما لم تكن سنوات. ومن ثم، تعتزم المجموعة دراسة المقترح على نحو دقيق جدا، لا سيما في ضوء اعتزام وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية إدماج فرقة العمل تلك ضمن شعبة التحقيقات.

٣٥ - وأضاف أن خطة نقل محققين من بعثات حفظ السلام إلى مكاتب الأمم المتحدة في فيينا ونيروبي ونيويورك تستحق مزيدا من النقاش. وتحيط المجموعة علما بالوفورات الممكنة في التكاليف، لكنها ترى أن هناك العديد من الأسئلة التي ما زالت تحتاج إلى إجابات. حيث لم يقدم التقرير، على سبيل المثال، معلومات عمن سيجري التحقيقات في بعثات حفظ السلام التي لم تذكر في التقرير.

٣٦ - واستطرد قائلا إن المجموعة تؤكد من جديد التزامها بالقيام بمهمة الرقابة الداخلية على نحو كامل واستعدادها للعمل بشكل بناء مع شركائها لبلوغ هذه الغاية.

٣٧ - **السيدة ستيفنز** (أستراليا): تكلمت باسم كندا ونيوزيلندا أيضا وقالت إنه بالرغم من عدم معالجة تعزيز مهمة المكتب في إجراء التحقيقات معالجة أسرع أمر محبط يلزم تجنب اتخاذ قرارات متسرعة. غير أن مجموعتي التوصيات اللتين قدمهما المكتب والأمين العام لا يمكن الجمع بينهما لتكوين رؤية شاملة بشأن مهمة التحقيق. ورغم أن وفدها أبلغ من قبل بأن العلاقة التي تبدو محدودة ظاهريا بين المكتب وأجهزة الإدارة تعزى إلى النظر إلى المكتب بوصفه كيانا خارجيا وليس داخليا، فمن الواضح أنه جزء من الأمانة العامة ويخضع لسلطة الأمين العام. وعليه مسؤولية دعم جهود الأمين العام لتحسين إدارة المنظمة. وينبغي إحراز مزيد من التقدم على هذه الجبهة.

٣٨ - وأضافت أن المكتب قدم، في مرفق تقرير الأمين العام، عددا من المقترحات الجيدة. وقالت إن وفدها يرحب على وجه الخصوص بتوظيف مدير لشعبة التحقيقات عما

قريب ويؤيد التحديث المزمع لدليل التحقيقات؛ ويرى أيضا أن الوقت قد حان لوضع إجراءات عمل قياسية ولزيادة استخدام الأدوات الحاسوبية في مجال الأدلة الجنائية وتحسين أساليب تلقي القضايا الواردة وترتيبها حسب الأولوية.

٣٩ - وقالت إنه من الواضح فيما يتعلق بإعادة الهيكلة المقترحة لشعبة التحقيقات أنه ينبغي على المكتب نشر محققين ذوي مهارات متخصصة مناسبة. غير أن هناك عددا من النقاط التي تحتاج لمزيد من الإيضاح. وعلى سبيل المثال، فإن الذرائع المؤيدة لإعادة الهيكلة لا تشمل أمثلة فنية ونوعية مفصلة تبين أوجه القصور في الهيكل الحالي. وثمة حاجة لمزيد من المعلومات عن تأثير مكان وجود المحقق على نوعية نتائج التحقيق وتوقيت صدورها. وينبغي أيضا استطلاع الآثار العملية المترتبة على نقل المحققين من مواقعهم الحالية إلى المراكز الإقليمية الثلاثة، وتأثير هذا الانتقال على إجراء التحقيقات في وقت مناسب والآثار المتوقعة لتعديل التسلسل القيادي.

٤٠ - وأضافت أن وفدها سيكون ممتنا لو تلقى تطمينات تتعلق بالتخصصات المقترحة للمحققين. وقالت إن من الضروري معرفة إن كانت مثل هذه التخصصات ستظل تسمح للمكتب بالتحقيق في جميع أنواع القضايا التي تدخل ضمن اختصاصه. وينبغي في هذا الصدد، تقديم مزيد من الإيضاح عن معنى الفقرتين ٦٠ و ٦١ من مرفق تقرير الأمين العام اللتين تفترضان فيما يبدو أن تقتصر ولاية شعبة التحقيقات فيما يتعلق بالإدعاءات الخاصة بحدوث الاستغلال والاعتداء الجنسيين على قضايا الاغتصاب والاستغلال والاعتداء الجنسيين التي تشمل القصر. وسيكون أيضا من المفيد معرفة إن كانت الموارد التي خصصتها الجمعية العامة في دورتها الستين لتدريب المحققين الذين يتعاملون مع قضايا الفئة الثانية قد استخدمت. وأخيرا وقبل إجراء استعراض شامل يتناول التحقيقات التي تجرى في الأمم المتحدة، ينبغي على الأمين العام أن يقدم مزيدا من المعلومات عن طبيعة التحقيقات التي أجرتها أطراف فاعلة بخلاف المكتب وعدد هذه التحقيقات.

٤١ - **السيد هو يين تلك** (سنغافورة): قال إنه من مصلحة الجميع كفالة وجود جهة قوية قادرة على إجراء التحقيقات داخل الأمم المتحدة. غير أن الصعوبات التي تواجه مكتب خدمات الرقابة الداخلية ليست بالضرورة هيكلية فحسب ولا تتعلق بالموارد: فهي تعزى بدرجة كبيرة إلى أوجه قصور في أساليب عمل المكتب.

٤٢ - وأضاف أن أي نظام شفاف للتحقيقات يجب أن يشمل قواعد واضحة بشأن النطاق والدعوى والسلوك. وأوضح أن أوجه القصور في دليل التحقيقات، التي وردت في الفقرة ٢٢ من مرفق تقرير الأمين العام، تمثل لذلك سببا قويا للشعور بالقلق، وتقطع شوطا كبيرا نحو شرح أوجه عدم الاتساق التي تتسم بها بعض التحقيقات التي يجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وقال إن التلميح في التقرير إلى أن أصحاب المصلحة لا يطلعون بالضرورة على المعلومات التي تشرح طريقة إجراء التحقيقات يدعو أيضا للقلق. وعلق قائلا إن هذا المزيج من القواعد غير المناسبة والمعلومات غير المستكملة من شأنه أن يقوض النظام الحالي.

٤٣ - وأضاف قائلا إن القواعد غير المؤكدة لا تكون في صالح من يجري التحقيق معهم. ومع أن تقرير الأمين العام يشير إلى أن الحقوق المتعلقة بمراعاة الإجراءات القانونية الواجبة محددة في دليل التحقيقات، فإن إجراءات المكتب لا تصمد للاستعراض من جانب المحكمة الإدارية للأمم المتحدة. وقد خلصت أربعة كيانات تابعة للأمم المتحدة تضطلع بإقامة العدل، في مرحلة أو أخرى، إلى أن هذه الإجراءات لا تحترم الإجراءات القانونية الواجبة، بل لقد قالت اللجنة التأديبية المشتركة إن القواعد التي تتبعها المنظمة

فيما يتعلق بالتحقيقات لا تتفق مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وثمة أوجه أخرى لعدم الاتساق فيما يتعلق بتطبيق الجزاءات الإدارية: حيث أوقف بعض الموظفين الذين وردت أسماؤهم في تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن العمل بينما لم يحدث ذلك مع موظفين آخرين ومنح بعض الموظفين إجازة إجبارية في عدد من القضايا دون أن يحصلوا على فرصة الرد على الادعاءات المقامة ضدهم.

٤٤ - وأضاف قائلا إن المحققين يتحملون مسؤوليات خاصة وسلوكهم لا يؤثر على نوعية التحقيقات التي تجرى فحسب بل يؤثر بالتبعية أيضا على مصداقية المنظمة. ومن ثم يتعين إخضاعهم لنفس معايير المساءلة التي تطبق على بقية الموظفين، هذا إن لم تطبق عليهم معايير أشد، وينبغي على وجه الخصوص معالجة نزوعهم إلى البحث عن أضواء الإعلام. على أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لا يبدو، مع الأسف، مرحبا على الإطلاق تحمل المسؤولية عن تصرفات محققيه. وقال هو إن بعض الأخطاء يمكن أن يكون ثمنها باهظا، ليس بالنسبة إلى المكتب نفسه، لكن بالنسبة إلى سمعة المتهمين وإلى الدول الأعضاء التي سيكون عليها في النهاية أن تتحمل عبء التعويضات. ومن ثم تصبح المراجعة الشاملة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية من جانب مجلس المراجعين، التي طلبتها الجمعية العامة عام ٢٠٠٧، أمرا حيويا لاستعادة النزاهة لنظام التحقيقات.

٤٥ - واستطرد قائلا إن التقرير المعروض حاليا على اللجنة قد أسهم بقدر ضئيل في جهود معالجة بعض المسائل التي تواجه المكتب ولكنه غير دقيق ومليئ بأنصاف التدابير، وحتى التوصية الختامية الواردة في الفقرة ١١ (أ) غير واضحة. ومن ثم، ينبغي أن تكون اللجنة مستعدة لتخصيص الوقت اللازم لمناقشة المسائل ذات الصلة على نحو أكثر تفصيلا.

٤٦ - **السيد راشكاو** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يعتزم اتخاذ عدد من الخطوات العملية لتحسين أداء شعبة التحقيقات أو اتخذها بالفعل. ونظرا لأن وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية لديها سلطة تنفيذ تلك الإجراءات، فإن وفده يحثها على مواصلة التدابير التي تهدف إلى معالجة أوجه الضعف والقصور في نظام التحقيقات الحالي.

٤٧ - وأضاف أن مرفق تقرير الأمين العام يقترح عددا من التعديلات التشغيلية في السياسات والأساليب الحالية، بما في ذلك وضع نظام جديد لإدارة الحالات إلكترونيا وتحديث دليل التحقيقات المصمم لتحسين سير التحقيقات. كما أهاب بالمكتب لكي يحسن إجراءات العمل القياسية وبتطويرها لكفالة تحقيق الإنصاف ومراعاة الإجراءات القانونية الواجبة ومتابعة مقترحه المتعلق بزيادة استخدام أساليب وأدوات وممارسات حاسوبية في مجال الأدلة الجنائية من أجل تحسين قدرته على كشف الاحتيال. وأضاف أن وفده يتطلع لتلقي تقرير عن تنفيذ تلك التدابير.

٤٨ - وفيما يتعلق بإعادة الهيكلة المقترحة لشعبة التحقيقات، قال إن وفده يوافق على الملاحظة الواردة في الفقرة ١٦ من تقرير اللجنة الاستشارية بشأن تعزيز المقترح بتقديم تحليلات أكثر اكتمالا ومراجع أدق عن خبرات المحققين المقيمين؛ ومن ثم، فهو يؤيد التوصية الواردة في الفقرة ٢٣ من التقرير نفسه.

٤٩ - وأضاف أنه فيما يتعلق باستعراض التحقيقات الشامل الذي يجريه الأمين العام، حددت الجمعية العامة على نحو واضح دور مكتب خدمات الرقابة الداخلية وولايته، بما في ذلك مسؤوليته عن إجراء التحقيقات، في قرارها ٢١٨/٤٨ باء. كما أكدت الجمعية من جديد، في قرارها ٢٤٥/٦١، إدراج مهمة التحقيقات ضمن مهام مكتب

خدمات الرقابة الداخلية. ومن ثم، أصبح الإطار التشريعي لأنشطة التحقيقات التي يقوم بها المكتب راسخا تماما و لم يعد في حاجة إلى مراجعة في سياق الاستعراض الشامل. وقبل الشروع في إجراء ذلك الاستعراض، ينبغي تقديم معلومات مفصلة عن الكيانات الأخرى التي بخلاف المكتب المكلفة بإجراء التحقيقات وعن عدد القضايا التي نُظر فيها.

٥٠ - **السيد ماتسوناغا** (اليابان): قال إن الرد السليم على مخاوف الأمين العام فيما يتعلق بعدم كفاية قدرة كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي بخلاف المكتب المكلفة بإجراء التحقيقات، وتزويده بالتوجيهات ذات الصلة يقتضيان حصول الدول الأعضاء على معلومات إضافية بشأن بعض المسائل لا سيما ما يتعلق بطبيعة تلك الكيانات وعدد القضايا التي ينظر فيها.

٥١ - وأضاف أن وفده يرحب بإشارة اللجنة الاستشارية إلى إطار التحقيقات الذي اعتمدته الجمعية العامة في الجزء الرابع من قرارها ٢٨٢/٥٧ وفي قرارها ٢٨٧/٥٩، وذلك نظرا لأن الالتزام بأحكام القرارات ذات الصلة عنصر مهم في المساءلة. ويجب على الأمانة العامة أن تقدم في هذا الصدد مبررات لملاحظاتها وتحليلها بالرجوع إلى تلك القرارات. وثمة حاجة أيضا لمزيد من الإيضاحات بشأن المسائل والتساؤلات التي أثيرت في الفقرة ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية.

٥٢ - وقال إن الإجراءات والمقترحات المنصوص عليها في مرفق تقرير الأمين العام تستحق نظرة متأنية وإن كانت متفتحة. وأعرب عن تأييد وفده للنهج الجديد للتحقيقات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين المنصوص عليه في الفقرة ٦٠ من المرفق، وعن ترحيبه على وجه الخصوص بالجهود التي يبذلها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في سعيه لإيضاح دوره في مثل هذه القضايا على أساس أن شعبة التحقيقات ستواصل التحقيق فيها، واضعة في الاعتبار مسؤوليات وحدات التحقيق المختلفة في البعثات. ومن ثم ينبغي على المكتب وإدارة الدعم الميداني وإدارة السلامة والأمن أن يحددوا بوضوح دور كل منهم ومسؤولياته في هذا الصدد، على أساس قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، كما ينبغي بذل كافة الجهود لكفالة عدم وجود ثغرات في استجابة المنظمة للاستغلال والاعتداء الجنسيين. ووفقا للفقرة ٦٥ من المرفق، قدم النهج الجديد مزيدا من الدعم لنقل المحققين من البعثات إلى المراكز الإقليمية. ويتعين في هذا الصدد إحاطة الدول الأعضاء في أقرب فرصة ممكنة بأي من أشكال إعادة صياغة دور المكتب فيما يتعلق بقضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

٥٣ - وأوضح أن مبرر إعادة الهيكلة المقترحة لشعبة التحقيقات المنصوص عليها في مرفق تقرير الأمين العام مفيد للغاية. وأضاف أن وفده يتفق مع اللجنة الاستشارية على إمكانية تعزيز مقترحات إعادة الهيكلة بتقديم تحليلات أكثر اكتمالا ومراجع أدق عن خبرات المحققين المقيمين وبأنه يتطلع لتلقي معلومات إضافية عن هذه المسألة، لا سيما الآثار المتعلقة بالميزانية وشؤون الإدارة، خلال مشاورات غير رسمية. كما دعا إلى تقديم مزيد من التفاصيل عن المقترح الخاص بنقل محققين مقيمين إلى المراكز الإقليمية الثلاثة.

٥٤ - **السيد كيم وون سو** (نائب رئيس ديوان الأمين العام، الأمين العام المساعد): قال إن الأمين العام قرر إجراء استعراض شامل يتناول التحقيقات لأنه يسلم بأن بعض المشاكل تقوض قدرة المنظمة على التحقيق في قضايا سوء السلوك. وعلى سبيل المثال، حقق مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في عام ٢٠٠٧، في ٦٠ قضية من هذا النوع رغم أن كيانات أخرى بخلاف المكتب وذات قدرات أقل بكثير حققت في ثلاثة أضعاف هذا العدد من القضايا. وفي ظل عدم وجود معايير فنية متسقة وعدم وجود سياسة موحدة في هذا الصدد، فإن المنظمة مهددة بتشويه سمعتها، وهذا

احتمال يمكن أن تكون له تبعاته على كل من الأمانة العامة والدول الأعضاء.

٥٥ - واختتم قائلا إن إمكانية إجراء استعراض شامل يجب، مع ذلك، ألا تؤثر سلبا على نظر الدول الأعضاء في المقترحات الواردة في مرفق تقرير الأمين العام. وقال إنه ما لم يتخذ إجراء بشأن هذه المقترحات قبل انتهاء ولاية فرقة العمل للتحقيقات المتعلقة بالمشتريات، في أواخر عام ٢٠٠٨ فربما تجد المنظمة نفسها محرومة من أي قدرة على إجراء تحقيقات.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥.